الأمم المتحدة

A/C.3/63/SR.26

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والستون

Distr.: General
8 January 2009
Arabic
Original: French

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السادسة والعشرين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين، ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد مايور ..... (هولندا)

ومن ثم: السيد بيرالتا (نائب الرئيس) ..... (باراغواي

ومن ثم: السيد مايور (الرئيس) ..... (هولندا)

المحتويات

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

08-56836 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥.

البند ٦٤ من جدول الأعمال: تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (تابع)

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية (تابع) (A/HRC/9/17 و A/63/278 و A/63/289)

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين (تابع)

١ - **السيد سينغوبتا** (الرئيس - المقرر للفريق العامل المعني بالحق في التنمية): قال، وهو يعرض تقرير الفريق العامل المعني بالحق في التنمية عن أعمال دورته التاسعة (A/HRC/9/17)، إن فرقة العمل المخصصة الرفيعة المستوى المعنية بإعمال الحق في التنمية قد تشكلت في عام ٢٠٠٤ لدراسة النتائج التي توصلت إليها مختلف الشراكات الدولية من أجل التنمية، وإن الفريق العامل اعتمد بتوافق الآراء في عام ٢٠٠٦ مجموعة من المعايير التي اتضح أن وضعها لأغراض وظيفية لإجراء تقييم دوري للشراكات العالمية من أجل التنمية، وفقا للهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية، مثّل نقطة انطلاق ممتازة لإضفاء الطابع المؤسسي على الحق في التنمية. وقد ميّزت ''خارطة الطريق'' الواردة في تقرير الفريق العامل عن أعمال دورته الثامنة (A/HRC/4/47) ثلاث مراحل: التنمية والتكييف التدريجي لمعايير احترام الحق في التنمية؛ وتطبيقها على مجموعة أوسع من الشراكات من أجل التنمية؛ وتعميمها على جميع غايات الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية وعلى جميع المناطق. ودعا الفريق العامل، في التقرير نفسه، إلى وضع مجموعة من المعايير الكاملة والمتسقة تسمح بتقييم تنفيذ الحق في التنمية ويمكن تطويرها لتصبح معيارا قانونيا دوليا ذا طبيعة إلزامية، يتم وضعه على أساس العملية التعاونية والتشاركية.

٢ - وفي عام ٢٠٠٧، أثناء المرحلة الأولى المحددة في خارطة الطريق، تابعت فرقة العمل المخصصة الحوار مع أمانات الشراكات، وقامت ببعثات تقنية، ودونت نتائجها أثناء تطويرها للمعايير، مع وضع مختلف غايات الهدف ٨ في الاعتبار. وتوصّل الفريق العامل في عام ٢٠٠٨ إلى توافق جديد للآراء رحب به الرئيس - المقرر، ذلك أنه سمح بتوضيح مضمون خارطة الطريق. وإن قرار مجلس حقوق الإنسان، في دورته المنعقدة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨، وضْع الحق في التنمية على قدم المساواة مع حقوق الإنسان والحريات الأساسية الأخرى دليل على الأهمية التي يمنحها لأعمال الفريق العامل.

٣ - ووجه الرئيس - المقرر النظر إلى النتائج والتوصيات التي وضعها الفريق العامل المعني بالحق في التنمية في تقريره عن أعمال دورته التاسعة (A/HRC/9/17) وذكّر بمضمونه. وفيما يتعلق بالمرحلة الثانية الواردة في خارطة الطريق، فرقة العمل المخصصة الرفيعة المستوى مدعوة إلى مواصلة الاتصالات مع شركائها، وتركيز جهودها على توفير الأدوية الأساسية في البلدان النامية لا سيما في سياق تطوير أنظمة صحية وفي سياق نقل التكنولوجيات، وعلى تشجيع الدول الأعضاء في السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي على الدخول في حوار معها بشأن التدابير الوطنية المتخذة لصالح الحق في التنمية.

٤ - وفيما يتعلق بالمرحلة الثالثة، يتعين على فرقة العمل أن تخصصها لدراسة مسائل إلغاء الديون ونقل التكنولوجيات من خلال إجراء حوار مع المؤسسات المكلّفة بالمبادرة المتعددة الأطراف لتخفيف عبء الديون، وتلك التي تستهدف البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، ومن خلال الاهتمام

بآلية للتنمية وبخطة عمل المنظمة العالمية للملكية الفكرية من أجل التنمية. ويتعين أيضا على فرقة العمل المخصصة أن تقدم قائمة منقحة بالمعايير، بما في ذلك جانبها التنفيذي، وأن تقترح أنشطة جديدة ليدرسها الفريق العامل، تتعلق بصفة خاصة بجوانب التعاون الدولي التي لن تتطرق إليها.

٥ - وقال الرئيس — المقرر للفريق العامل المعني بالحق في التنمية إن مجلس حقوق الإنسان مدد حتى عام ٢٠١٠ ولاية الفريق العامل وفرقة العمل المخصصة، مما سيسمح لهاتين الهيئتين بتنفيذ برنامج العمل الطموح بالتفاصيل التي أعطاها ضمن المهلة الزمنية المحددة، علما بأن الهدف هو تشجيع المؤسسات الشريكة على أن تضع بصورة متزايدة في الاعتبار احترام الحق في التنمية، من خلال تعزيز وتحسين المعايير المقابلة لصالح جميع أصحاب المصلحة. ومن أجل تحقيق ذلك، يحتاج الأمر إلى وقت وموارد وإرادة سياسية، ودعم الدول الأعضاء والخبراء والمؤسسات. غير أن الحق في التنمية لا ينحصر في الهدف ٨ من الأهداف الإنمائية للألفية، ويتعين وضع معايير تقييمية لتقييم كثير من المجالات المهملة حتى الآن، بالاستناد إلى الدروس المستخلصة، بحيث يمكن إحراز تقدم بتوافق الآراء. وإن الإنجازات القليلة التي تم تحقيقها في السنوات الأخيرة بالانتقال من التمتع النظري بالحق في التنمية إلى ممارسته بشكل ملموس ستكون غير مجدية إذا لم نقم بدراسة تحليلية شاملة للحقائق السياسية والتنفيذية وإذا لم يتم تعبئة دعم الأطراف المعنية، لا سيما على الصعيد السياسي.

٦ - **السيد غارسيا كولادا** (كوبا): استفسر عن الإمكانيات المتاحة للفريق العامل المعني بالحق في التنمية، في إطار ولايته، وعن موقفه فيما يتعلق بإعداد اتفاقية بشأن هذا الحق في المستقبل. ويود أن يعرف أيضا ماذا ستكون آثار مثل هذا الصك على ممارسة حقوق الإنسان في بلدان الجنوب.

٧ - **السيد سعيد** (السودان): قال إنه يرحب بدراسة الحق في التنمية على قدم المساواة مع الحقوق المدنية والسياسية، ويؤيد تمديد ولاية الفريق العامل. وتأكيدا منه على ضرورة الحصول على نتائج ملموسة، استفسر عما يعتزم الفريق العامل أن يفعله للبلدان النامية في مجالي إلغاء الديون ونقل التكنولوجيات، وهما مجالان قادران على تعزيز ممارسة الحق في التنمية في هذه البلدان، واستفسر أيضا عن الطريقة التي يتعين على الدول الأعضاء أن تبيّن بها إرادتها السياسية ودعمها للفريق العامل.

٨ - **السيد سينغوبتا** (الرئيس - المقرر للفريق العامل المعني بالحق في التنمية): اعترف بأن جميع حقوق الإنسان يجب أن تكرسها صكوك قانونية ملزمة، ولكنه أوضح أن إعداد هذه الصكوك يشكل الحلقة الأخيرة في سلسلةٍ حلقاتها الثلاث الأولى تتألف من التعريف المستفيض للحقوق التي يتم النظر فيها، ووضْع المعايير والطرائق التي تسمح بتقييم مدى احترام هذه الحقوق، واختبار هذه المعايير والطرائق. وفيما يتعلق بالحق في التنمية، سيعمل الفريق العامل على تحسين واختبار المعايير المقابلة، بالتعاون مع مختلف الشركاء ومع الجامعات، خلال السنتين القادمتين، والرئيس - المقرر مقتنع بأنه بعد هذه الفترة ستحظى المؤشرات المقترحة بموافقة المجتمع الدولي. وعند هذه المرحلة فقط سيصبح توافق للآراء بشأن إعداد اتفاقية دولية تتصل بالحق في التنمية ممكنا. وفي هذا الصدد، يؤكد الرئيس - المقرر على أنه يتحتم على الدول الأعضاء أن تكون لها إرادة سياسية وروح تعاونية وثيقة خلال العملية كلها.

٩ - **السيدة ماكغيني** (الولايات المتحدة): أشارت إلى أن تعريف الحق في التنمية الذي اعتمده بلدها، يتمحور بصورة متزايدة على الشخص وحقوقه الأساسية الأخرى. ومن غير المجدي التفكير في إعداد صك قانوني ملزم بشأن الحق في التنمية نظرا للخلافات حول هذا الموضوع داخل المجتمع

الدولي؛ ويتعين على الفريق العامل وفرقة العمل المخصصة أن يفكرا بدلا من ذلك في التدابير الملموسة التي يمكن أن تشجع التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

١٠ - **السيدة فاراني أزيفيدو** (البرازيل): قالت، متحدثة باسم السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، إن السوق المشتركة لم تؤكد بعد تعاونها مع فرقة العمل المخصصة الرفيعة المستوى و لم توافق على أهداف ومنهج هذا التعاون. غير أنها تأمل أن نشر أفضل الممارسات في مجال حقوق الإنسان التي اعتمدتها الدول الأعضاء من شأنه أن يساهم بشكل مفيد في أعمال فرقة العمل، وهي متفقة مع الوفد الأمريكي على أنه يتعين ربط الحق في التنمية بحقوق الإنسان الأخرى.

١١ - **السيد سينغوبتا** (الرئيس - المقرر للفريق العامل المعني بالحق في التنمية): أعرب عن امتنانه لإرادة الشراكة التي عبرت عنها البرازيل باسم السوق المشتركة لبلدان المخروط الجنوبي، وأكد أن الحوار الذي دعا إليه سيسمح بدراسة طرائق العمل وتحديد فعاليتها. وردا على أسئلة الوفد الأمريكي، كرر أن الوقت لم يحن بعد لمعالجة مسألة وضع صك قانوني ملزم محتمل. ومن المفيد في الوقت الراهن إبراز الأهمية الحاسمة للتعاون الدولي ومساعدة البلدان النامية. ويأمل المقرر أن يتبين للحكومة الأمريكية ما سيستفيده المجتمع الدولي من النظر في التزاماته من زاوية حقوق الإنسان. فعندما أثير مفهوم الحق في التنمية للمرة الأولى في عام ١٩٩٨، كان العالم مختلفا عما هو عليه اليوم، وسيستمر في التغيير. وسيتعين في نهاية المطاف تكريس الحق في التنمية في صك دولي، على غرار حقوق الإنسان الأخرى. وقال إنه يعرب عن الأمل في أنه سوف يتم اعتماد مشروع القرار بشأن هذه المسألة هذه السنة بتوافق الآراء، ويشجع الوفود على إنجاح عملية الحوار الجارية من خلال عدم إثارة مسألة مدى ملاءمة صك قانوني ملزم في الوقت الراهن.

١٢ - **السيد دي شوتر** (المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء): قال، وهو يعرض تقريره المرحلي عن الحق في الغذاء (A/53/278)، إنه سوف يصف بإيجاز سياق عمله منذ أن تولى مهامه في ١ أيار/مايو ٢٠٠٨، وإدراكا منه بما للأزمة الغذائية العالمية من عواقب وخيمة بالنسبة لأكثر السكان فقرا، يذكّر باستمرار الهيئات الدولية والسلطات الوطنية أنها يجب أن تسترشد في عملها بحق كل شخص في الغذاء الكافي.

١٣ - وأضاف أن ذروة الأزمة على ما يبدو قد انتهت بالنسبة للأسواق الدولية، ولكن من الخطأ أن يظل المرء سلبيا: فعلى الأرجح أن تظل الأسعار مرتفعة لمدة عشرات السنوات على الأقل، ذلك لأن أسبابها الهيكلية لم تختف. ومن ناحية، يظل النمو ضعيفا في القطاع الزراعي، و لم تتطور العادات الاستهلاكية للمواد الغذائية والمحروقات، كما أن هناك نقصا في آليات استقرار الأسعار في الأسواق الدولية؛ ومن ناحية أخرى، لم تتجه أسعار المواد الغذائية في الأسواق الوطنية نحو الانخفاض الذي يلاحظ على الصعيد الدولي، ويظل سعرها مرتفعا للغاية. ويضاف إلى ذلك أن ارتفاع الأسعار في الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨ أثر بشدة على أكثر الأسر المعيشية فقرا، مما اضطرها إلى عدم تنويع غذائها، وإلى الحد من نفقاتها على التعليم والصحة، وبيع أدوات الإنتاج الأساسية مثل الآلات الزراعية أو الأراضي.

١٤ - ومضى يقول إن تكريس الحق في الغذاء على نفس مستوى الحقوق الأساسية الأخرى للإنسان ينبغي أن يسمح بمكافحة حالات اللامساواة في هذا المجال بفعالية أكبر. ولذلك، ينبغي تحسين قدرة البلدان والأسر المعيشية على مواجهة الأزمة وعدم تناسي احترام حقوق الإنسان. فلا يكفي مثلا تفضيل زيادة حجم الإنتاج، بل يجب بصورة خاصة الحرص على أن يستفيد من هذه الزيادة ضحايا الجوع، وتجنب حدوث انشقاق في القطاع الزراعي مهما

كان الثمن، وعدم تهميش المزارعين الصغار بشكل متزايد. ويجب أيضا سد الهوة بين الأسعار المدفوعة إلى المنتجين والأسعار التي يدفعها المستهلكون، والسيطرة على تقلب الأسعار، لا سيما من خلال تدخل الدولة، وتكوين احتياطيات غذائية. وأخيرا، يجب أن تضع الدول الحق في الغذاء في إطار مؤسسي وتعزيز سلسلة المسؤوليات العامة. ويشير المقرر الخاص إلى أنه سوف يقيّم تنفيذ هذه التوصيات على الصعيد الوطني والدولي على حد سواء في تقرير المتابعة الذي سوف يقدمه في أيلول/سبتمبر عام ٢٠١٠.

١٥ - وقال إنه سوف يوجه اهتمامه، في السنتين المقبلتين، إلى إنشاء بيئة دولية ملائمة لقيام الدول بإعداد استراتيجيات تؤيد الحق في الغذاء، من خلال التركيز على خمس مسائل كبيرة. أولا، المعونة الغذائية كما هي مفهومة اليوم لا تتفق دائما مع الأمن الغذائي على المدى الطويل في البلدان المستفيدة، ولا يمكن في كثير من الأحيان التنبؤ بها كما أنها مناوئة للتقلبات الدورية؛ ومن ناحية أخرى، تخضع حوالي ثلث هذه المعونة إلى شروط، وتبقى في البلدان المانحة ولا تصل أبدا إلى البلدان المتلقية. وثانيا، للتجارة في السلع الأساسية الزراعية أثر على الحق في الغذاء: والواقع أنه مهما كانت مزايا تحرير التجارة في إطار منظمة التجارة الدولية، فإن مشكلة الجوع لا تعود إلى ضعف الإنتاج بل إلى عدم كفاية القدرة على الشراء؛ فلا تستطيع الدول التضحية بالحق في الغذاء على مذبح تحرير التجارة، ويجب عليها أن تحرص على حماية منتجيها من مخاطر إغراق السوق بالمواد الغذائية، لا سيما من خلال ضمان وصولهم إلى الأسواق. وثالثا، توسيع نطاق حقوق الملكية الفكرية في مجال الزراعة يؤدي إلى تركيز سيطرة الشركات الكبيرة ويزيد من تبعية المنتجين الصغار؛ فيجب مساعدة الدول على أن تجعل تعزيز حقوق الملكية الفكرية متمشيا مع التزامها بحماية الحق في الغذاء. ورابعا، ينبغي النظر إلى نشاط قطاع الصناعات الزراعية من زاوية الحق في الغذاء، فهذا القطاع لأنه مركز وقوي بشكل متزايد يفرض شروطه على المنتجين الصغار؛ فينبغي مناقشة هذا الموضوع مع جميع المتحاورين المعنيين وتحديد أفضل الممارسات التي تساهم في تحقيق الحق في الغذاء بشكل كاف. وخامسا، للتغيرات المناخية أثر على الحق في الغذاء، ولذلك ينبغي أن يتم توجيه عملية اختيار التدابير التخفيفية لكي تندمج في إطار حقوق الإنسان. وللزراعة أثر قوي جدا على التغيرات المناخية، التي ينبغي العمل على تخفيف حدتها، ويعتزم المقرر الخاص أن يضع قائمة بأفضل الممارسات في هذا المجال.

١٦ - وأضاف أن هذه المسائل الخمس الكبيرة تبين ترابط المبادرات الوطنية. ويجري في الوقت الراهن مناقشة هذه المسائل الموضوعة على جدول أعمال مشاغل المجتمع الدولي، غير أنه للأسف لا يوضع بعد في الاعتبار بما فيه الكفاية أثناء هذه المناقشات أن الحق في الغذاء حق أساسي مكرس في عدة صكوك متخصصة للقانون الدولي. ومن مصلحة السلطات الوطنية أن تستوحي من التوجيهات الطوعية لدعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي الوطني الذي اعتمدته الدول الأعضاء في مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في عام ٢٠٠٤.

١٧ - واختتم حديثه بالتأكيد على أن الأزمات التي تهزّ العالم برهنت على حدود النظام المشترك لإنتاج وتوزيع المنتجات الزراعية والحلول القائمة على قدرات القطاع الخاص. وهو مصمم على العمل لإيجاد حلول دائمة يتم التوصل إليها في إطار نظام جديد يضمن لأكثر الناس فقرا الحصول على الغذاء الكافي.

١٨ - **السيد راستام** (ماليزيا): قال، إن بلده يقدم معونة مالية لهؤلاء الذين لا يستطيعون شراء غذاء صحي ومغذٍّ، وينظم أسعار بعض المواد الغذائية الأساسية، وقام بإصلاح

زراعي من أجل تحسين الإنتاجية وترشيد استغلال الأراضي، وأعرب عن قلقه، بوصفه بلدا مصدّرا صافيا، بشأن الطابع الشامل للأزمة المالية الحالية وزيادة أسعار المنتجات الزراعية، وبناء على ذلك، يتساءل إذا كان يمكن ضمان إمكانية حصول الفقراء على الغذاء، من خلال القيام على صعيد كل بلد منتج أو على الصعيد الدولي، بضبط أسعار بعض المواد الغذائية مثل الحبوب. ومما لا يمكن تصوره، كما أشار إلى ذلك المقرر الخاص، مواصلة التصرف كما لو لم يحدث شيء. ويود الوفد الماليزي أن يعرف، من وجهة نظر حقوق الإنسان، إذا كان يمكن الإبقاء على إلغاء الضوابط الدولية الحالية بصورة دائمة نظرا لما لها من أثر على إعمال الحق في الغذاء، وإذا كان المقرر الخاص يستطيع أن يعطي أمثلة على بلدان وفرت الضغوط الدولية، التي دفعت إلى تحرير التشريعات المتعلقة بامتلاك الأراضي، إمكانيات للمنتجين المحليين، وعلى بلدان تستخدم فيها الآن المشاريع الأجنبية الأراضي المخصصة لإنتاج الأغذية الوطنية في إنتاج الوقود الأحيائي.

١٩ - **السيد غونيه** (فرنسا): قال، متحدثا باسم الاتحاد الأوروبي، إن الطبيعة المعقدة لأزمة الغذاء يجب أن تكون مناسَبة للتذكير بترابط وشمولية أكثر حقوق الإنسان أساسية. ويود الاتحاد الأوروبي أن يعرف كيف ينبغي معالجة أثر الأزمة الغذائية على حقوق الإنسان، وإذ يلاحظ أن ضعف النساء يتزايد باستمرار على الرغم من مشاركتهن النشطة في إنتاج الأغذية، يطلب من المقرر الخاص أن يشرح بالتفصيل الخطوات التي يمكن أن تتخذها المؤسسات الحكومية والدولية من أجل تعزيز إعمال حق النساء في غذاء كافٍ. وإن الاتحاد الأوروبي، اقتناعا منه بأن حكما مسؤولا وفعالا على الصعيد الوطني، والتمتع الكامل بجميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية أمر لا غنى عنه للأمن الغذائي الدائم، يطلب من المقرر الخاص أن يقدم أمثلة على أفضل الممارسات على الصعيد الوطني من حيث الحكم والإرادة السياسية التي تتكيف مع متطلبات الأمن الغذائي.

٢٠ - **السيد بيبيلونيا بالاتي** (كوبا): طلب من المقرر الخاص شرح موقفه بشأن تحرير التجارة وبشأن ضرورة اختتام دورة الدوحة وتوسيع مجال المفاوضات، وإعطاء توضيحات عن الأثر السلبي لحماية حقوق الملكية الفكرية على الإعمال الكامل لحق الأطفال والنساء والمسنين في الغذاء، والإشارة إلى تلك الأنشطة التي يعتزم القيام بها فيما يتعلق بصفة خاصة بالحوار مع المؤسسات المالية الدولية وغيرها من المنظمات الدولية.

٢١ - **السيد زانغ** دان (الصين): قال إنه يود، استنادا إلى ما أثاره المقرر الخاص بشأن ضرورة إيجاد بيئة دولية ملائمة للأمن الغذائي، ومؤكدا على أن تحرير التجارة يحول أحيانا دون اتخاذ البلدان النامية التدابير اللازمة، أن يعرف تلك الاقتراحات الملموسة التي يعتزم المقرر الخاص تقديمها من أجل إيجاد بيئة دولية تسمح لهذه البلدان بزيادة استثماراتها في الزراعة وزيادة إنتاجيتها، وفي نهاية المطاف تحسين أمنها الغذائي.

٢٢ - **السيد كازال** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): قال إن بلده اعتمد في تموز/يوليه ٢٠٠٨ خمسة قوانين ترمي إلى ضمان الحق في الغذاء لكل السكان، وتجعل، من خلال إشراك المنتجين والموزعين والمستهلكين للمواد الغذائية، السيادة الغذائية حقا من حقوق الأمة غير قابل للتصرف على نفس مستوى الأمن الغذائي، ووضعت جمهورية فنزويلا البوليفارية أيضا معاهدة للأمن الغذائي والسيادة الغذائية في إطار الطريق البوليفاري المناسِب لشعوب أمريكا اللاتينية، واتفاقات التعاون مع مختلف البلدان المجاورة.

٢٣ - وإذ لاحظ أن المقرر الخاص أكد على أولوية ممارسة الحق في الغذاء على المصالح المالية، سأله إذا كان سيتعاون مع

الممثل الخاص المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، بالإضافة إلى تعاونه مع أصحاب الولايات الأخرى المهتمة بصفة خاصة بالحق في التضامن وحقوق الإنسان والفقر المدقع. واستفسر أيضا عن رأيه في سيادة الزراعة الغذائية المعرّفة على أنها حق غير قابل للتصرف لبلد من البلدان في تحديد وتطوير السياسات الزراعية والغذائية الملائمة لحالته الخاصة، وعلى أنها شرط لا بد منه لتأمين الأمن الغذائي.

٢٤ - **السيدة ماكغيني** (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إنها تتفق مع المقرر الخاص على أنه ما زال يتعين إنجاز الكثير على الصعيدين الوطني والدولي لمساعدة الملايين من الأشخاص الذين يعانون من الجوع في العالم، ولكنها تعتبر أن تقريره (A/63/278) يتضمن تأكيدات غير صحيحة على الصعيد القانوني واقتراحات إذا تم تطبيقها فمن شأنها أن تجعل انعدام الأمن الغذائي يتفاقم. ويعترض الوفد الأمريكي بصفة خاصة على التأكيد بأنه ليس على الدول التزام أخلاقي بل قانوني بوضع حد للجوع في العالم، وعلى المبدأ الذي يتعين بموجبه على هذه الدول، وفقا للقانون الدولي، أن تعتمد التوجيهات الواردة في التقرير. وإذا كان المقرر الخاص يستطيع أن يدافع عن أفضلياته السياسية، فمن المؤسف أن يقدمها في شكل التزامات على الدول أن تفي بها.

٢٥ - وقالت إن الوفد الأمريكي ينفي كذلك ما قيل بأن المعونة الغذائية تنتقص من الحق في الغذاء، وبأنه ينبغي أن تحل محل المعونة العينية معونة في شكل سيولة لأن التحدي الراهن غير مرتبط بمصدر المعونة ولكن بوجود حالات طارئة معقدة، تستهلك بسبب استمرارها الحجم المحدود من المعونة الغذائية المتاحة. وتوفير المعونة العينية في حالات كثيرة أمر لا غنى عنه لإنقاذ حياة الناس، وسيترتب على إلغاء هذه المعونة عواقب وخيمة.

٢٦ - وأضافت أنه لا نستطيع أن نجزم أيضا أن تحرير التبادل الزراعي يضر المنتجين الزراعيين الوطنيين. ومن شأن إعطاء دورة الدوحة نهاية طموحة أن يخلق تدفقا تجاريا جديدا، ويخفف ما يعانيه ملايين الأشخاص من الفقر، ويشجع الاستهلاك من خلال الحد من العقبات التعريفية، ويساعد المزارعين في البلدان النامية.

٢٧ - **السيد دي شوتير** (المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء): قال، في رده على الوفد الماليزي إن المشكلة لا تتمثل في الارتفاع المفاجئ للأسعار الذي حدث مؤخرا ولكن في التقلب الصارخ، الذي سيستمر خلال السنوات القادمة ويجب مكافحته. وتستطيع الدول أن تعيد تكوين احتياطياتها الغذائية الوطنية والإقليمية، مما سيسمح لها بالتدخل في الأسواق من خلال شراء المحاصيل (ومن ثم تأمين دخل ثابت للمنتجين)، وتزويد السوق بالمواد الغذائية على أن تكون في متناول يد الناس من أجل تخفيف حدة ارتفاع الأسعار على السكان.

٢٨ - وأضاف أن إعادة فتح مكاتب التسويق الوطني والاحتياطيات الغذائية التي تم في كثير من الأحيان إقفالها في الثمانينات والتسعينات في إطار برامج التكيف الهيكلي التي فُرضت على البلدان النامية يمكن أن يكون مفيدا بشرط أن يتم إدارة هذه المؤسسات إدارة جيدة. ويجب الرجوع إلى هذه الأنظمة على الصعيد الدولي من أجل إيجاد الحلول التي تضمن توريدا ثابتا لمستوردي المواد الغذائية ودخلا ثابتا للمصدرين. وقد برهنت الأزمة الغذائية للبلدان المستوردة والبلدان المصدرة على حد سواء على ضرورة تفضيل تعزيز التعاون والتنسيق على سياسات إفقار البلدان المجاورة. وعليه، يقترح المقرر الخاص إنشاء نظام من الاحتياطيات الغذائية العالمية، فطلب من مجلس حقوق الإنسان إجراء دراسة جدوى بشأنه، وعلى هذا الأساس تستطيع الدول تسويق كميات معينة من المواد الغذائية بأسعار محددة سلفا،

مما سيفتح الأسواق للمصدرين ويتجنب في نفس الوقت ارتفاع الأسعار الشديد على غرار ما عرفته الفلبين وماليزيا.

٢٩ - وفيما يتعلق بإنتاج الوقود الأحيائي، لا سيما في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة، يحيل المقرر الخاص إلى التقرير الذي قدمه إلى مجلس حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ (A/HRC/9/23)، وقد أوصى فيه باعتماد توجيهات دولية.

٣٠ - وأوضح إلى الوفد الفرنسي أن المجتمع الدولي يدرس في الوقت الراهن مسألة تعزيز حقوق الإنسان في التدابير الرامية إلى التصدي للأزمة الغذائية العالمية، لا سيما مع فرقة العمل المخصصة الرفيعة المستوى المعنية بالأزمة العالمية للأمن الغذائي، التي وضعت إطار عمل عالمي ممتاز. وبالتعاون مع الفرقة العاملة، يقوم المقرر الخاص بعمل مختلف وتكميلي، لا سيما فيما يتعلق بمتابعة عمل الحكومات في مجال الحق في الأرض وحق المرأة أو حتى التزام الدول باتباع استراتيجيات وطنية تأييدا للحق في الغذاء. وأشار كذلك إلى أن جعل النظم القانونية لا تميز ضد النساء هو إحدى الاستراتيجيات الرامية إلى مكافحة الجوع في العالم، وقال إنه قدم إلى مجلس حقوق الإنسان تقريرا بشأن كل هذه المسائل.

٣١ - وفيما يتعلق بالممارسات الوطنية السليمة التي تسمح بتحسين الأمن الغذائي، أشار إلى وجود توجيهات طوعية صادرة عن منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وإن تطبيق هذه التوجيهات على الرغم من أنه ليس إلزاميا من ناحية القانونية إلا أنه الاتجاه الصحيح، كما تشهد بذلك البرازيل وبوليفيا وغواتيمالا.

٣٢ - وقال المقرر الخاص ردا على الوفد الكوبي إنه متفق مع الوفد الأمريكي على أن اختتام دورة الدوحة يمكن أن يعني تحسين الأمن الغذائي، ولكنه أكد أن كل ذلك سوف يعتمد على نتيجة المفاوضات: التجارة الحرة ليست علاجا شاملا، وإذا كانت تشجع على إعمال الحق في الغذاء، فإنها تستطيع أيضا أن تمنعه. وقال إن المقرر الخاص سوف يقدم تقريرا إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠٠٩، وهو تقرير عن بعثته إلى منظمة التجارة العالمية، وسوف يعالج فيه هذه المسائل بالتفصيل. أما فيما يتعلق بالتعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي فقد أكد أن هذا التعاون سوف يستمر بنشاط.

٣٣ - وقال إن طرق الاستثمار في الزراعة وطرق الإنتاج الغذائي التي أثارها الوفد الصيني يمكن أن تكون قادرة أو غير قادرة على البقاء، ويتوقف ذلك على الأهمية الممنوحة للمزارع العائلية، وصغار المزارعين، وموارد المياه، والتربة. وقد برهنت دراسات عديدة قام بها الصندوق الدولي للتنمية الزراعية أن المزارع الصغيرة التي لا تعتمد على محصول واحد يمكن أن يكون لها مردود إنتاجي عالٍ، وتساهم بذلك في الأمن الغذائي. والمزارع الصغيرة هي المصدر الوحيد لدخل بليوني شخص فإذا لم يتمكنوا من مواصلة الاستفادة من الأرض فسيضطرون إلى العيش في الأحياء الفقيرة في المدن الكبيرة.

٣٤ - وردا على الوفد الفنزويلي، أعلن المقرر الخاص أنه يتعاون على نحو وثيق مع الممثل الخاص المعني بمسألة حقوق الإنسان ومع الشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال التي سوف تشارك في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ في المشاورات حول الصناعات الزراعية وإسهامها في إعمال الحق في الغذاء. وأضاف أنه سوف يواصل دراسة مبدأ السيادة الغذائية، ولا سيما دورها في إعمال الحق في الغذاء، لأن هذا المبدأ الذي يعتمد على الحق في التنمية والحق في تقرير المصير يمكن أن يكون حقيقة قانونية، على الرغم من أنه الآن مجرد شعار سياسي.

٣٥ - وقال المقرر الخاص، مشيرا مرة أخرى إلى الملاحظات التي قدمها الوفد الأمريكي، إنه ينبغي وضع حد لتوزيع المعونة الغذائية العينية: فقد بدأ العمل بهذه الممارسة البالية تماما في الستينات لأن البلدان المتقدمة كانت بحاجة إلى التخلص من فائضها الغذائي، واليوم لا يستفيد من ذلك سوى المنتجين في البلدان المتقدمة.

٣٦ - السيد بيرالتا (باراغواي)، نائب الرئيس، تولى رئاسة الجلسة.

٣٧ - **السيد فيني** (سويسرا): قال إنه يرحب بالأهمية التي يعلقها المقرر الخاص على حق استخدام الأراضي، ويطلب توضيحات بشأن الأنشطة التي يعتزم القيام بها على نحو ملموس مع مقررين خاصين آخرين. وبالإشارة إلى توصية اللجنة المعنية بإزالة تهميش الفقراء بالقانون من خلال وضع أنظمة قانونية حصرية للملكية، تساءل كيف يمكن إدماج هذا العنصر في الأعمال التي يتم القيام بها في مجال الحق في الغذاء والحق في استخدام الأراض. وإزاء الأزمة الغذائية العالمية، تود سويسرا كذلك أن تعرف كيف يعتزم المقرر الخاص العمل على جعل الدول التي تعهدت بحماية الحق في الغذاء أن تفي بوعدها، وإذا كانت هناك معايير متابعة تم إعدادها لهذا الغرض.

٣٨ - **السيدة فاراني أزيفيدو** (البرازيل): قالت إنه إذا كان التقرير يتضمن بعض العناصر الإيجابية، فمن المستغرب أن نجده يعالج، في جملة أمور، المعونة الغذائية أو تحرير التجارة أو الملكية الفكرية ولا يتناول مسألة الإعانات الزراعية، على الرغم من أنها تشكل أكثر الممارسات التي تؤدي إلى اختلال في توازن إنتاج الأغذية. ويود الوفد البرازيلي أن يعرف كيف يوفّق المقرر الخاص من ناحية بين التأكيد على أن الدعم المالي للوقود الأحيائي يضر البلاد النامية، ومن ناحية أخرى يتبع نهجا لا يتطرق لعواقب الدعم المالي على إنتاج الغذاء. وفيما يتعلق بالوقود الأحيائي، قال إن البرازيل ينتجه منذ أكثر من ٣٠ سنة، ويطلب من المقرر الخاص أن يعطي رأيه في السبب الذي من أجله لا تنتجه البلدان الفقيرة، في أفريقيا مثلا. ويطلب الوفد البرازيلي أيضا توضيحات بشأن موقف المقرر الخاص كما ورد في توصيته إلى مجلس حقوق الإنسان، فيما يتعلق بتوافق دولي للآراء بشأن الوقود الأحيائي، ويود أن يعرف إذا كان يمكن أن تنطبق وجهة النظر نفسها على الإعانات الزراعية، التي تترتب عليه كما قالت منظمة التجارة العالمية آثار ضارة.

٣٩ - **السيد إيدواردز** (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية): قال إنه أيضا يرى أنه ينبغي اعتماد نهج على المدى الطويل. فالأمن الغذائي مشكلة عالمية تتطلب عملا دوليا متضافرا ومستداما، ويقع على عاتق الدول أن تعمل على إعمال كل حقوق الإنسان بما في ذلك الحق في الغذاء. وعليه، فإن البحث عن حل يجب أن يركز على بُعد حقوق الإنسان بدلا من الجوانب التقنية للإنتاج والتوزيع. والمملكة المتحدة قلقة بصفة خاصة بسبب الحالة في زيمبابوي حيث خمسة ملايين شخص سوف يحتاجون إلى معونة غذائية من الآن وحتى نهاية السنة، فاستفسر عن التدابير التي ينوي المقرر الخاص أن يتخذها لينقل إلى الحكومة الزيمبابوية موقفه بشأن هذه المسألة.

٤٠ - **السيدة ماكبرين** (أيرلندا): أكدت على إرادة بلدها التصدي للأسباب العميقة للجوع وأشارت إلى أن أيرلندا أنشأت في عام ٢٠٠٦ فرقة عمل خاصة معنية بمسألة الجوع، وهي عبارة عن فريق من الخبراء الدوليين قدم توصياته إلى الأمين العام أثناء مؤتمر القمة الرفيع المستوى المعني بالأهداف الإنمائية للألفية. وقالت إن الوفد الأيرلندي يطلب توضيحات بشأن أهمية إزالة تهميش الفقراء بالقانون في إطار مكافحة انعدام الأمن الغذائي والفقر في العالم. وتود كذلك معرفة رأي المقرر الخاص في توصيات اللجنة بشأن إزالة تهميش

الفقراء بالقانون، وتكاملها مع العمل الذي يقوم به المقرر الخاص.

٤١ - **السيد زيدان** (المراقب عن فلسطين): أشار إلى أن ١,٥ مليون مدني محصورون في الوقت الراهن في سجن في الهواء الطلق في قطاع غزة المحتل، محرومين من أبسط الحقوق. وإن الإحصاءات المتعلقة بالغذاء تثير الذعر، فحوالي ٨٠ في المائة من السكان يعتمدون على المعونة الغذائية. وإن الجدار الذي تستمر إسرائيل في بنائه في الضفة الغربية يمنع الفلسطينيين من الوصول إلى أرضهم ويرغمهم على شراء المنتجات الزراعية التي يبيعها الإسرائيليون بأثمان عالية. ويواصل المستوطنون الإسرائيليون المتشددون تدمير مزارع الزيتون دون خوف من أي عقاب. وطلب من المقرر الخاص أن يوضح الفرق بين الحق في المعونة الغذائية والحق في الغذاء، وسأله متى يعتزم مكتبه زيارة الأرض الفلسطينية المحتلة، وما هي التدابير التي يعتزم اتخاذها لإرغام إسرائيل على الوفاء بالمسؤوليات التي تقع على عاتقها بموجب اتفاقية جنيف الرابعة والقوانين المتصلة بحقوق الإنسان، لا سيما مسؤولية توفير الأمن والرفاه للسكان المدنيين.

٤٢ - **السيد نيهون** (بلجيكا): قال، مستغلا وجود الخبير المستقل المعني بأثر الدَّين الخارجي والالتزامات الدولية المالية ذات الصلة بالدول فيما يتعلق بالممارسة الكاملة لجميع حقوق الإنسان لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، إنه يود معرفة أثر الدين العام على الأزمة الغذائية، وبصفة خاصة على إعمال الحق في الغذاء على المدى الطويل.

٤٣ - **السيد دي شوتير** (المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء)، قال، ردا على الوفد السويسري، إنه سوف يدرس مسألة الحق في الأرض مع المقرر الخاص المعني بالحق في سكن كريم بوصفه عنصرا من عناصر الحق في مستوى معيشة لائق، ومع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، وسوف يتعاون أيضا مع فرقة العمل الرفيعة المستوى المعنية بالأزمة العالمية للأمن الغذائي التي أنشأها الأمين العام. وسوف تركز أعمالها على جانبين للحقوق المتصلة بالأرض بوصفها حقا من حقوق الإنسان: فمن ناحية حماية مستخدمي الأرض من الطرد بدون تعويض، ومن ناحية أخرى، سلوك الإصلاح الزراعي بالاعتماد على التوجيهات الطوعية التي وضعتها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة. أما فيما يتعلق بالمؤشرات التي تسمح بالتأكد من أن الدول تفي بالتزاماتها، يعلن المقرر الخاص أنه سيضع مصفوفة ترمي خلال الشهور المقبلة إلى تسجيل ردود الفعل التي تثيرها أزمة الغذاء العالمية في الدول وفي المجتمع الدولي؛ وسوف يقدم بعد ذلك إلى مجلس حقوق الإنسان، في دورته المعقودة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، تقريرا يعتمد على البيانات التي تم جمعها.

٤٤ - وفيما يتعلق بمسألة الإعانات الزراعية، لا تكمن المشكلة في وجودها، ولكن في أن جميع المنتجين لا يستفيدون منها. وإذا كانت تساهم بالفعل في تشويه الأسواق من خلال الإجحاف في حق مزارعي البلدان النامية، فينبغي، بدلا من إلغائها بكل بساطة، جعل دعم الزراعة يحظى بأولوية بالنسبة للمساعدة الإنمائية الرسمية وللميزانيات الوطنية. ويحذر المقرر الخاص من عواقب ارتفاع أسعار المواد الزراعية في الأسواق الدولية مما يعرض للخطر نتائج المفاوضات الجارية في منظمة التجارة العالمية بشأن إصلاح القطاع الزراعي: فيتعين على الدول أن تضع شبكات أمان لسكانها، لا سيما في البلدان النامية المستوردة الصافية للمواد الغذائية.

٤٥ - وأضاف أنه يساوره نفس القلق الذي أعرب عنه الوفد البريطاني إزاء الحالة في زيمبابوي ويوضح أنه سوف

يدرس إمكانية إرسال بعثة إلى هذا البلد في تاريخ لاحق، ذلك أن الظروف الحالية لا تسمح بذلك.

٤٦ - وقال إنه يشعر أيضا بالقلق الذي أعرب عنه المراقب عن فلسطين، وأشار إلى أنه زار عدة مرات الأرض الفلسطينية المحتلة قبل أن يتولى مهامه الحالية. وسوف يدرس في هذه الحالة أيضا المبادرات التي يمكن اتخاذها لتحسين الحالة على الأرض التي يعتبرها مدعاة لقلق بالغ.

٤٧ - أما بالنسبة للسؤال الذي طرحه الوفد البلجيكي فإنه يدخل في سياق مشكلة أوسع بكثير، ألا وهي الطريقة التي يمكن بها تنفيذ الهدف ١ من الأهداف الإنمائية للألفية بموارد أصبحت أكثر ندرة من أي وقت مضى. فالاستثمارات في الزراعة في تدهور منذ الثمانينات، على الرغم من أن للمبالغ المستثمرة في هذا القطاع فائدة أكبر في مكافحة الفقر من المبالغ المستثمرة في أي قطاع آخر، وهو ما لاحظه البنك الدولي في تقريره عن التنمية في العالم لعام ٢٠٠٨. وعليه فمما لا غنى عنه أن تظل الزراعة على جدول أعمال مجتمع المانحين الدولي وفي الميزانيات الوطنية.

٤٨ - **السيد لومينا** (الخبير المستقل المعني بأثر الدين الخارجي والالتزامات الدولية المالية ذات الصلة بالدول فيما يتعلق بالممارسة الكاملة لجميع حقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية): عرض، بعد أن أشار إلى مضمون القرار ٤/٧ لمجلس حقوق الإنسان المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨، الخطوط العريضة لولايته ألا وهي التصميم على استشارة أكبر عدد ممكن من أصحاب المصلحة والتعاون معهم؛ والاقتناع بأن لالتزامات الدول في مجال حقوق الإنسان الأسبقية على أنواع أخرى من الالتزامات القانونية الدولية، وأن جميع التدابير التي تتخذها الدول والهيئات الدولية يجب أن تطابق مبادئ حقوق الإنسان؛ والضرورة الحتمية لدراسة آثار الدين الخارجي والالتزامات المالية الدولية ذات الصلة بالدول فيما يتعلق بالتمتع بحقوق الإنسان المنبثقة عن مبدأ المساعدة وعن مبدأ التعاون الدولي، المنصوص عليها بشكل ضمني أو صريح في صكوك دولية عديدة تتصل بحقوق الإنسان؛ والاقتناع بأن مسؤولية الحرص على احترام الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان تقع بالفعل في المقام الأول على عاتق الدول، وإن كانت تقع أيضا على عاتق جهات فاعلة أخرى، لا سيما الهيئات الدولية المعنية بالتنمية والتجارة المالية والشركات الخاصة.

٤٩ - وقال إنه يعتزم التركيز على ثلاثة أهداف كبيرة مستقلة وهي: (أ) التوعية بضرورة النظر في الدين الخارجي بوصفه مسألة من مسائل حقوق الإنسان، وفي هذا الصدد توفير دعم أوسع للولاية على أن توضع في الاعتبار المشاورات مع جميع أصحاب المصلحة (بما في ذلك الدول التي لا تؤيد تقليديا الولاية)؛ (ب) القيام بدراسة مواضيعية لمسألة الدين الخارجي وحقوق الإنسان من أجل تحديد وتوضيح بعض الجوانب المفاهيمية التي يمكن أن تساهم أيضا في إعداد مشروع مبادئ توجيهية عامة تهدف إلى الحرص على أن يكون احترام التعهدات المرتبطة بالدين الخارجي لا تضر بقدرة الدول على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان، على أمل أن تشجع نتائج الدراسة المواضيعية الدول غير الميالة بصفة عامة إلى دعم الولاية على تغيير سياستها؛ و(ج) تحديد أفضل الممارسات في مجال الدين الخارجي وحقوق الإنسان من خلال دراسة وتنقيح وتعزيز مشروع المبادئ التوجيهية.

٥٠ - ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، يعتزم الخبير المستقل الاعتماد على الإسهامات التي قدمها أسلافه، كل منهم بموجب ولايته. وقد بدأ مشاوراته التي يعتزم مواصلتها مع جميع أصحاب المصلحة بخصوص جوانب ولايته ولا سيما بخصوص المبادئ التوجيهية العامة التي تنظم الدين الخارجي

وحقوق الإنسان. وأضاف أن المشاورات التمهيدية بشأن المبادئ التوجيهية العامة اقتصرت على اجتماع للخبراء انعقد في عام ٢٠٠٧ في جنيف، ولكن أفضل طريقة لقبولها وتطبيقها بصورة فعالة هي جعلها تشمل أكبر عدد من المشاركين. وعليه فإنه يعتزم، وفقا لولايته وشريطة توفر الموارد الكافية، توسيع نطاق هذه الحوارات من خلال تنظيم مشاورات إقليمية متعددة الأطراف تسمح بتعزيز المبادئ التوجيهية.

٥١ - وأضاف أن دراسة قرارات ومقررات لجنة حقوق الإنسان ثم مجلس حقوق الإنسان، تكشف عن حالات تباين في أنماط التصويت بخصوص الولاية، فالبلدان المتقدمة (الدائنة) تعترض على الولاية على أساس أن هذه الهيئات غير مؤهلة لمعالجة مسألة الدين الخارجي، والبلدان النامية (المقترضة بصفة أساسية) تؤيد في أغلبيتها الولاية. ولهذه الحالة تأثير، لا سيما على تنفيذ المبادئ التوجيهية العامة. وقال، في معرض إشارته إلى أن جميع أعضاء مجلس حقوق الإنسان تعهدوا ''باحترام أدق المعايير في مجال تعزيز الدفاع عن حقوق الإنسان والتعاون بشكل كامل مع المجلس''، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، إنه يرحب بالقدرة على مناقشة المشاكل المتصلة بالولاية المتعلقة بالدين الخارجي وحقوق الإنسان، وبالقدرة على مساعدة جميع الدول على الوفاء بالتزاماتها تجاه المجلس وأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة.

٥٢ - وقال إنه يتعين على الدول الأعضاء أن تعالج مسألة حقوق الإنسان بطريقة شاملة، ولا سيما دراسة أسباب انتهاكات حقوق الإنسان والسياق الذي تمت فيه. وتخصص بعض البلدان جزءا هاما من مواردها لخدمة الديون، على حساب الالتزامات المرتبطة بممارسة حقوق الإنسان، بينما تخصص بلدان أخرى كل سنة موارد لخدمة الديون أكثر مما تخصصه للخدمات العامة المرتبطة بممارسة حقوق الإنسان مثل التعليم والصحة. وعلى الرغم من تخفيف عبء الديون، فإن العبء الحالي لا يزال يحول دون قدرة بلدان كثيرة على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وتأمين ممارسة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وإن آثار تخفيف عبء الديون تقوضها بصفة عامة عوامل أخرى مرتبطة بصفة خاصة بسياسات إصلاح الاقتصاد والحالة التجارية العالمية غير المؤاتية. ونظرا لما يمكن أن يترتب على خدمة الديون وغيرها من الالتزامات المالية من عواقب تتعلق بقدرة الدول على تخصيص الموارد اللازمة لتعزيز جميع حقوق الإنسان، يجوز لمجلس حقوق الإنسان بشكل مشروع أن يواصل الاهتمام بهذه المسألة. وللمؤسسات المالية الدولية بالطبع دور هام عليها أن تلعبه في البحث عن حلول لمشكلة الديون الخارجية، ولكن لاتباع نهج يعتمد على حقوق الإنسان ميزة خاصة وهي التركيز على المشاركة، وعدم التمييز، والمساءلة، ومبدأ العالمية، وعدم قابلية حقوق الإنسان للتجزئة. وقال إنه سوف يدرس مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي الطريقة التي يمكن أن تسهم بها ولايته في أنشطتهما.

٥٣ - وقال، إنه يود أن يؤكد على مبدأ التعاون الدولي الذي كان دائما في صلب رسالة الأمم المتحدة. وأشار في هذا الصدد إلى المادة ١ من ميثاق الأمم المتحدة، والمادة ٢٨ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وأكد على أن نظاما دوليا تكون فيه البلدان النامية مثقلة بالديون وغير قادرة على الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان يتعارض مع هذه المُثل. وعليه فإنه من الأهمية بمكان الآن وأكثر من أي وقت مضى، مع اقتراب الاحتفال بالذكرى الستين لهذا الإعلان، الاعتراف بالصلة الحيوية بين التعاون الدولي وإعمال حقوق الإنسان ولا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمساهمة في إرساء نظام عالمي عادل تأتي فيه حقوق الإنسان في المقام الأول. وأعرب بصدق عن الأمل في أن الدول الأعضاء التي اعترضت تقليديا على فكرة النظر إلى مسألة

الديون الخارجية من زاوية حقوق الإنسان أن تغتنم الفرصة التي يتيحها ذكرى الإعلان العالمي لكي تتعاون مع الأمم المتحدة والهيئات المنشأة بموجب المعاهدات وأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة، وتجد حلا لأزمة الديون الخارجية يقوم على احترام حقوق الإنسان.

٥٤ - وإدراكا منه بأن تنفيذ بعض جوانب ولايته سوف يتطلب تخصيص موارد إضافية، طلب من الدول أن تنظر في إمكانية تقديم موارد خارجة عن الميزانية إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٥٥ - **السيد بيبيلونيا بالاتي** (كوبا): قال إن بلده يعترف بأهمية التقرير عن أثر الديون الخارجية (A/63/289) ولكنه يود أن يكون الخبير المستقل أكثر صراحة في الحديث عن آثار الأزمة الحالية على الديون الداخلية والديون الخارجية، لا سيما ديون البلدان النامية، وأثرها على مصدر الالتزامات المالية الأكثر ضررا، بالإضافة إلى آثارها على التمتع بحقوق الإنسان، ولا سيما في بلدان الجنوب.

٥٦ - **السيدة ماكغيني** (الولايات المتحدة الأمريكية): أكدت أن بلدها يدرك الصعوبات التي يواجهها عدد من البلدان النامية الرازحة تحت ديون خارجية ثقيلة. ويسمح تقرير الخبير المستقل فعلا بفهم رؤيته فهما أفضل وفهم الطريقة التي يعتزم بها الاضطلاع بولايته، ولكنه يصعب على الولايات المتحدة أن تفهم العلاقة التي ينشئها بين الدين وإعمال حقوق الإنسان. وتؤكد الولايات المتحدة كذلك على الأهمية القصوى التي يتسم بها تدفق رؤوس الأموال الخاصة في مجال الديون الخارجية، وتركز على أن المسؤولية الأولى عن التنمية تقع على عاتق البلدان النامية نفسها. فقد ساهمت الولايات المتحدة بشكل كبير في إطار المبادرة المتعلقة بالبلدان المثقلة بالديون وغيرها من المبادرات المتعددة الأطراف، ولكن البرامج في هذا المجال تقوض الجهود المبذولة لمساعدة البلدان ذات الدخل المتوسط على اتباع ممارسات سليمة في إدارة ديونها وتأمين انتقالها إلى سوق رأس المال الخاص، إذ إنه مصدر هام لتمويل التنمية. ويتعين على البلدان التي تقترض رؤوس أموال لتمويل المشاريع أن تدير هذه الديون. والمشكلة الرئيسية التي تفرض نفسها تتمثل في القدرة على تحمل الديون وفي العلاقة السطحية التي يراد إنشاؤها على ما يبدو بين التزامات الديون وعدم تعزيز حقوق الإنسان. فتسديد الديون وتعزيز حقوق الإنسان لا يتنافيان، وستواصل الولايات المتحدة العمل مع البلدان النامية من أجل تحقيق أهدافها الإنمائية وفي نفس الوقت تحقيق أهدافها في مجال حقوق الإنسان التي تعتبرها مكملة وغير متناقضة. ويؤكد الوفد الأمريكي أيضا أنه يستحسن أن تدرس هيئات مالية أخرى مثل اللجنة الثانية مسألة القدرة على تحمل الديون، بدلا من الهيئات المنشأة بموجب صكوك حقوق الإنسان. وإن الشركاء في التنمية متفقون على أن تعزيز الحكم السليم، والتخلص من العقبات التي تعترض تنمية القطاع الخاص، وإنشاء الشراكات بين القطاع الخاص والقطاع العام سوف تؤدي إلى نمو اقتصادي قادر على البقاء. وربما يستطيع الخبير المستقل أن يركز على الحكم السليم وعلى آثاره من حيث الآفاق الاقتصادية والتمتع بحقوق الإنسان.

٥٧ - **السيدة زانغ** دان (الصين): استفسرت عما يعتزم الخبير المستقل أن يفعله في إطار تعزيز المبادئ التوجيهية والمشاورات الواسعة النطاق التي يعتزم القيام بها في هذا الصدد لتخفيض ديون البلدان النامية، ولا سيما البلدان النامية المثقلة بالديون. وتود أن تعرف أيضا عدد أصحاب المصلحة الذين يريد أن يضمهم إلى المشاورات والشكل الذي سيأخذه في رأيه التعاون بين البلدان الدائنة والبلدان المدينة.

٥٨ - **السيد الحسن** (الكويت): أشار إلى أن بلده، من خلال الصندوق الكويتي للتنمية، قدم منذ عام ١٩٦٢ مساعدة كبيرة إلى البلدان الأفريقية. وفي عام ١٩٩٢، باشرت الكويت أيضا في مبادرة تسمح بإلغاء ديون عدد كبير من البلدان التي تعاني من صعوبات هائلة ولا تستطيع تسديدها. ويود الوفد الكويتي أن يعرف كيف ستساعد الدول الأعضاء مع الأمم المتحدة والخبير المستقل البلدان المحتاجة ومن ثم القضاء على مشكلة الديون.

٥٩ - السيد مايور (هولندا)، الرئيس، استأنف رئاسة الجلسة.

٦٠ - **السيد لومينا** (الخبير المستقل المعني بأثر الدين الخارجي والالتزامات الدولية المالية ذات الصلة بالدول فيما يتعلق بالممارسة الكاملة لجميع حقوق الإنسان، لا سيما الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية): قال، ردا على سؤال الوفد الكوبي، إنه يأمل أن البلدان التي لديها الموارد اللازمة لن تتخذ من الأزمة حجة لعدم مساعدة البلدان التي ترزح تحت عبء الديون، ويأمل أن تدفق المساعدة الإنمائية الرسمية لن تنضب. وقد تم معالجة بعض المسائل التي أثارتها ممثلة الولايات المتحدة في مشروع المبادئ التوجيهية الذي تم تقديمه بشكل غير رسمي إلى مجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠٠٨، ويعالج المشروع المسؤولية المشتركة للبلدان الدائنة والبلدان المدينة فيما يتعلق بتحمل عبء الديون والحكم السليم، ولا سيما شفافية إدارة الديون. ويرى أن الإطار الحالي القائم محدود بمعنى أنه يراعي أكثر من اللازم احتياجات البلدان الدائنة ولا يراعي بما في الكفاية احتياجات سكان البلدان المدينة، وأنه يجب أن يتضمن نهجا يستند إلى حقوق الإنسان بدلا من أن يقتصر فقط على الجوانب الاقتصادية.

٦١ - وأوضح إلى الوفد الصيني أن سلفه سبق أن وضع سلسلة من المبادئ التوجيهية التي يتعين عليه بموجب ولايته تنقيحها وتعزيزها قبل رفع تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠١٠. ويتعلق الأمر بالمبادئ الاختيارية لا المبادئ الإلزامية الرامية إلى السماح للبلدان الدائنة والبلدان المدينة بالتعاون في إدارة هذه العملية، لكي يتم تجنب وقوع بعض البلدان في أزمة. والأمر المثالي هو أن تشارك جميع الدول الأعضاء من خلال دعم ولاية الخبير المستقل وتبادل الآراء فيما يتصل بالشكل الذي ينبغي أن تكون عليه هذه المبادئ.

٦٢ - وقال للوفد الكويتي إن الهدف هو ضم أكبر عدد ممكن من أصحاب المصلحة إلى عملية تعزيز المبادئ التوجيهية، لأن هذه هي أفضل طريقة للخروج من الأزمة الحالية، مما يفترض توجيه دعوة إلى جميع أصحاب المصلحة، أي البلدان الدائنة والبلدان المدينة على حد سواء لتقدم ملاحظاتها حول مشروع المبادئ.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٢٠.